

## قانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٨٩

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لتنفيذ المجمعات الصناعية والتعدينية  
عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لتنفيذ المجمعات الصناعية والتعدينية عن السنة  
المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٢٦٣٠٢٥٧ جنيها ( فقط وقدره مليونان وستمائة وثلاثون ألفا ومائتان  
وسبعة وخمسون جنيها لا غير ) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت وفقا لما يلي :

### أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٢٦٣٠٢٥٧  
جنيها ( فقط وقدره مليونان وستمائة وثلاثون ألفا ومائتان وسبعة وخمسون جنيها لا غير )  
موزعة على البابين التاليين :

( ١ ) الباب الأول - الأجور مبلغ ١١٥٠٣٧٤ جنيها .

( ب ) الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية مبلغ ١٤٧٩٨٨٣ جنيها  
وذلك مقابل الاستبعاد بالتحصيل من الباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ ذي القعدة سنة ١٤٠٩ ( ١٣ يونيو سنة ١٩٨٩ )

حسنى مبارك